Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

« ما بال هذه المراة ؟ فأخبرنه أم سلمة . فقال : « الا اخبرتها انى افعل ذلك » ؟ فقالت أم سلمه قد أخبرتها فذهبت الى زوجهـا فأخبرنه فراده ذلك شرا وقال : لسنا مثل رسول الله ، يحل الله لرسوله ما شاء فغضب رسول الله ثم قال : « والله انى لاتقاكم لله ولاعلمكم بحدوده »(١) .

٣ ــ **القسم الثالث** : « السنة التقريرية » وهى ما أقره الرسول صلى الله عليه وسلم مما رآه من بعض الصحابة ، فعـلا كان أو قولا ، بان وقع ذلك فى حضرته فلا ينكره ، بأن يسكت عنه ، أو يوافق عليه مظهرا استحسانه وتاييده ، فيعد ذلك اقرارا ، من ذلك ما رواه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه انه خرج رجلان فى سفر وليس معهما ماء فحضرت الصلاة فيممما صعيدا طيبا ، فصليا ثم وجدا المـاء فى الوقت فاعاد أحدهما الصلاه والوضوء ولم يعد الآخر ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرا ذلك له فقال للذى لم يعد : « اصبت السنة » وقال للآخر : لك الأجر مرتين »(٢) .

النسبة بين السنة ، والحديث ، والخبر ، والحديث القدسى

سبق بيان ان المراد بالسنة هنا ما أراده المحـدثون ، وهى مرادفة للحديث عند جمهورهم وهذا هو الذى سنسير عليه فى جميع بحوثنا من رسالتنا هذه .

---

(١) الموطأ ص ١٢٤ ط المجلس الاعلى للشئون الاسلامية ، وقال الزرقانى فى شرح الموطأ ج ٣ ص ٩٢ : « وصله عبد الرزاق باسناد صحيح عن عطاء عن رجل من الانصار » ، ورواه الشيخان : فتح البارى ج ٤ ص ١٣١ ، ومسلم فى صحيحه ج ١ ص ٣٠٥ من حديث عمر بن ابى سلمة ، وأخرجه الامام أحمد فى المسـند نحوه ج ٥ ص ٤٣٤ ، وفى مجمع الزوائد ج ٣ ص١٦٦ قال الهيثمى «ورجاله رجال الصـحيح » ، وأخرجه الدارمى ج ١ ص ٣٤٥ بنحوه بسند السند عبد الله يمانى .

(٢) رواه أبو داود عن أبى سعيد الخدرى ج ١ ص ٩٣ بتحقيق الاستاذ / محمد محى الدين ٢ وسبل السلام ج ١ ص ٩٧ ورواه النسائى .